

## فتح المغیث شرح ألفية الحديث

صفة روایة الحديث وأدائه سوی ما تقدم وفيه فصول .  
الفصل الأول .

- ( وليرو من كتابه وإن عري ... من حفظه فجائز لأكثر ) .
- ( وعن أبي حنيفة المنع كذا ... عن مالك والصيدلاني وإذا ) .
- ( رأى سماعه ولم يذكر فعن ... نعمان المنع وقال ابن الحسن ) .
- ( مع أبي يوسف ثم الشافعي ... والأكثرین بالجواز الواسع ) .
- ( وإن يغب وغلبت سلامته ... جازت لدى جمهورهم روایته ) .
- ( كذلك الضرير والأمی ... لا يحفظان بضبط بمرضي ) .
- ( ما سمعنا والخلف في الضرير ... أقوى وأولى منه في البصیر ) .

الفصل الأول في جواز اعتماد المحدث ولو كان ضريراً أو أمياً الكتاب المصنون ولو غاب عنه حتى في أصل السمع وإن لم يستحضره ليرو الراوي من كتابه المتقن القابل المصنون الذي صح عنده سماع ما تضمنه معتمداً عليه وإن عري أي خلا من حفظه بحيث لم يذكر تفضيل أحاديثه حديثاً أو كان يحفظه إلا أنه سوء الحفظ فـ ذاك